

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ديالى

كلية القانون والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

الدبلوماسية الجماعية متعددة الأطراف

بحث تخرج تقدمت به الطالبة (ورود عامر شاكر) إلى رئاسة جامعة ديالى كلية القانون
والعلوم السياسية وهو جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية

أشرف

م.م. إسماعيل ذياب

٢٠١٦ م

١٤٣٨ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))

صدق الله العظيم

سورة الحجرات : الآية ١٣

الإهداء

إلى الذي تدركه العقول ولا تراه العيون

رب العزة والجلالة طاعة وامثالاً

إلى شمعتي عمري اللتين تيران دربي باحتراقهما

اللذان غمراني بعطفهم وحبهم وحنانهم

منذ أول لحظات حياتي أبي وأمي

إلى سندي في هذه الدنيا . . . أخوتي وأخواتي

إلى الذين علموني نسيج الحروف . . . أساتذتي

إلى ينبوع العلم والمعرفة . . . كليتي

الباحثة

الشكر والتقدير

الحمد لله إقراراً بنعمته ولا اله إلا الله إخلاصاً لوحدانيته والصلاة والسلام على سيد خلقه نبينا
محمد المصطفى الأمين وعلى آله الطيبين الطاهرين وبعد...

بعد الانتهاء وبعون الله سبحانه وتعالى من كتابة بحثي هذا لا يسعني إلا أن أسجل شكري
وتقديري للأستاذ الفاضل (م.م. إسماعيل ذياب) لما شملني به من رعاية وأحاطني به من عون
وتوجيه سديدين وما بذله من جهد إلى جانب الخلق الأخوي الكريم وفقه الله تعالى في خدمة
التعليم الجامعي....

الطالبة الباحثة

ورود عامر شاكر

قسم العلوم السياسية

المرحلة الرابعة

المحتويات

| | |
|----|---|
| ب | ١- الآية |
| ج | ٢- الإهداء |
| د | ٣- شكر وتقدير |
| هـ | ٤- إقرار المشرف |
| و | ٥- قائمة المحتويات |
| ١ | ٦- المقدمة |
| ٢ | ٧- أهمية البحث |
| ٢ | ٨- إشكالية البحث |
| ٢ | ٩- فرضية البحث |
| ٢ | ١٠- منهجية البحث |
| ٣ | ١١- هيكلية البحث |
| ٤ | المبحث الأول :- الدبلوماسية الجماعية وإشكالية التمييز بين أنواعها |
| ٥ | المطلب الأول:- مفهوم الدبلوماسية متعددة الأطراف الدائمة والمؤقتة |
| ١٢ | المطلب الثاني:- آليات عمل الدبلوماسية متعددة الأطراف ونتائجها |
| ١٨ | المبحث الثاني :- التطبيق العملي للدبلوماسية الجماعية (المتعددة الأطراف) |
| ١٩ | المطلب الأول: الاجتماع الدولي بشأن القضية السورية |
| ٢٥ | المطلب الثاني:- اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة |
| ٣٠ | الخاتمة |
| ٣١ | قائمة المصادر والمراجع |

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

بسم الله والصلاة والسلام على سيد خلق الله محمد (ص) وعلى اله وأصحابه أجمعين ويعد :

الدبلوماسية الجماعية وهي السمة التي تتمثل في الدبلوماسية الحديثة التي أخذت تتم بين مجموعة من الدول أما عن طريق المؤتمرات والاجتماعات الدولية أو من خلال المنظمات العالمية سواء كانت مشكلات فنية أو سياسية أو اقتصادية أو عسكرية وغيرها.

وان من العوامل التي ساعدت على ظهور هذا النوع من الدبلوماسية وتطورها يأتي في مقدمتها ثورة التقدم الصناعي والعلمي والتكنولوجي التي أفرزت وسائل جديدة لعل من أهمها المواصلات والاتصالات الحديثة التي عملت على زيادة الوعي وقد عملت على سهولة الاتصال التي يتم بين الدول مع بعضها من أجل أزالته الخلافات التي تنشأ بين الدول وان تشابك مصالح الدول وحاجة بعضها الى بعض أدى الى وجود هذه الدبلوماسية وعملت على وضع حد للنزاعات والمشاكل الدولية وعقدت الكثير من المؤتمرات والاجتماعات بهذا الخصوص منها مؤتمر لندن البحري وجنيف الأول وجنيف الثاني والثالث التي تم عقدهما من أجل تحقيق السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط.

وكذلك قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بعقد العديد من الدورات الخاصة وذلك لمناقشة أمور الخاصة بالدول التي تكون عضوه في الجمعية وتتم مناقشتها أما عن طريق الدورات السنوية الاعتيادية التي تعقد خلال شهر أيلول وكذلك للجمعية العامة التي تقوم بعقد دورات استثنائية إذا دعت الضرورة الى ذلك .

أهمية البحث

تنطلق أهمية البحث في ان الدبلوماسية الجماعية (متعددة الأطراف) تعمل على خلق ظروف التعاون الدولي وتساعد على تقريب المسافة ما بين مجموعات من الدول التي تجتمع في المنظمات الدولية أو المؤتمرات الدولية للتباحث بشأن قضية دولية عامة، ومن ثم التوصل الى اتفاقيات دولية جماعية شائعة ومتنوعة تسري على الجميع.

إشكالية البحث

تتمثل إشكالية البحث في الإجابة على التساؤلات المطروحة على مدى قدرة الدبلوماسية الجماعية في معالجة قضايا دولية معينة؟ وما أشكال الدبلوماسية الجماعية في العلاقات الدولية؟ وهل تستطيع بعض الدول أن تستغل نفوذها السياسي والاقتصادي والعسكري في التأثير على دول أخرى لكسب تأييدها في إطار الدبلوماسية الجماعية؟

فرضية البحث

تنطلق فرضية البحث من فكرة ان العلاقات الدولية كانت الى وقت قريب تدرس من قبل ما يعرف بالدبلوماسية الثنائية الا انه ومع بداية العقد الأخير من القرن العشرين أصبحت المشكلات الدولية مشكلات عالمية تخص أكثر من دولتين ومنها مشكلة الهجرة الدولية ومشكلة المخدرات والإرهاب الدولي وأسلحة الدمار الشامل وغيرها.

وكل ذلك دعا الحاجة إلى صندوق اعتماد وأسلوب الدبلوماسية الجماعية في العلاقات الدولية.

منهجية البحث

اعتمد الباحث المنهج الوصفي والتسلسلي، فقد اعتمد المنهج الوصفي في وصف الدبلوماسية الجماعية من خلال تعريفها وبيان أشكالها وطبيعتها.

وقد اعتمد المنهج التحليلي وذلك بتحليل ما تم جمعه من معلومات حول الدبلوماسية الجماعية دورها في حل المشكلات العالمية وكيفية وصولها الى عقد اتفاقيات دولية شائعة.

هيكلة البحث

تم تقسيم البحث الى مبحثين أساسيين فضلاً عن مقدمة وخاتمة حيث تناول المبحث الأول الدبلوماسية الجماعية وإشكالية التمييز بين أنواعها، والمبحث الثاني بعنوان التطبيق العملي للدبلوماسية الجماعية (متعددة الأطراف) وقد تضمن هذا المبحث مطلبين المطلب الأول بعنوان الاجتماع الدولي بشأن القضية السورية، والمطلب الثاني بعنوان اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة وتضمن إجراءات العمل في الجمعية العامة وكذلك تناول الدورة ٦٥ الذي تم عقدها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة .

المبحث الأول

الدبلوماسية الجماعية وإشكالية التمييز بين أنواعها

إذا كانت الدبلوماسية الثنائية تعبر عن النشاط الدبلوماسي لحركة التفاعل السلمي بين دولتين فإن الدبلوماسية متعددة الأطراف تعبر عن النشاط الدبلوماسي لحركة التفاعل السلمي بين مجموعة من الدول، وإذا أخذنا عنصر الكم كمعيار في تميز الدبلوماسية الجماعية عن الدبلوماسية الثنائية ان الدبلوماسية الجماعية (متعددة الأطراف) تبرز في مظاهر عديدة، كالمؤتمرات التي تعقد خارج إطار المنظمات الدولية الإقليمية بصورة مؤقتة لمعالجة قضية دولية ما،

وقد أصبحت من أهم مميزات العصر الحديث كثرة الاجتماعات والمؤتمرات الدولية ومما دفع الى كثرة عقدها هو قيام المنظمات العالمية وعلى الأخص منذ ظهور عصبة الأمم، وكذلك في الدبلوماسية الجماعية الدائمة التي تتم بين المنظمات الدولية وان تزايد وتشعب وتشابك العلاقات الدولية في العالم المعاصر قد ترتب على ذلك ان شهد التنظيم الدولي الى كثرت وتعدد وتنوع المنظمات الدولية وهذه المنظمات أصبحت لها أنواع وأقسام منها منظمات عامة ومنها منظمات فنية أو متخصصة وهذه المنظمات الدولية العامة قد تكون عالمية أي أنها عالمية الاتجاه وقد تكون إقليمية أي إنها خاصة بمنطقة معينة وكذلك المنظمات المتخصصة قد تكون عالمية كما إنها قد تكون منظمات متخصصة إقليمية، وبصدد ذلك سنبحث الموضوع في المطلبين التاليين:-

المطلب الأول :- مفهوم الدبلوماسية متعددة الأطراف الدائمة والمؤقتة.

المطلب الثاني :- آليات عمل الدبلوماسية متعددة الأطراف ونتائجها.

المطلب الأول

مفهوم الدبلوماسية متعددة الأطراف الدائمة

تقسم الدبلوماسية متعددة الأطراف الى نوعين هما: الدائمة وتمثل في دبلوماسية المنظمات الدولية والمؤقتة وتمثل بدبلوماسية المؤتمرات والاجتماعات الدولية، حيث يقصد بدبلوماسية المنظمات الدولية هي تلك النشاطات والتفاعلات السياسية التي تتم بين الدول في إطار المنظمات الدولية والاقليمية وقد يطلق البعض عليها دبلوماسية البرلمانات نظراً لوجود تشابه بينها وبين العمل في البرلمانات الوطنية وكذلك انها تصرف جماعي في شؤون المجموعة البشرية في إطار هيئة دولية مستقلة عن أعضائها المتواجدين فيها^(١).

والمقصود بالدبلوماسية متعددة الأطراف المؤقتة هي الدبلوماسية الجماعية التي تتم في إطار المؤتمرات والاجتماعات الدولية وهي في الواقع وجه جديد للدبلوماسية وهو أكسبها اسم دبلوماسية المؤتمرات والاجتماعات الدولية.

وقد كثر عقد هذا النوع من الدبلوماسية على الصعيد العالمي نظراً لما يحتويه هذا العصر من وسائل سريعة مهدت لها من جهة، وكثرة القضايا المعقدة والمستعصية من جهة التي نشأت قيمة من جهة ثانية، وفي الواقع فان المؤتمرات والاجتماعات الدولية وان مارسها الأمم في الماضي لكن كانت على نطاق ضيق ولم تكون ذات دور واسع كما هي عليها اليوم وقد كان ينظر إليها قديماً كوسيلة لإزالة الخلافات التي تنشأ بين الدول.

والواقع ان المؤتمرات والاجتماعات الدولية بمفهومها الواسع الحديث قد خرجت بعيداً عن مفهومها القديم قد أصبحت الأداة الفعالة لبناء قواعد عالمية للسلام^(٢)، وبصدد ذلك سنبحث الموضوع في الفرعين التاليين :-

الفرع الأول:- الدبلوماسية متعددة الأطراف الدائمة.

الفرع الثاني:- الدبلوماسية متعددة الأطراف المؤقتة.

(١) د. زيد عبد الله مصباح، الدبلوماسية، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت، ٢٠٠١، ص ١٠٦-١٠٧.

(٢) فاضل زكي محمد، الدبلوماسية في عالم متغير، دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٩٢، ص ٥٥١-٥٥٢.

الفرع الثاني

الدبلوماسية متعددة الأطراف الدائمة

ويقصد بالدبلوماسية متعددة الأطراف الدائمة هي الدبلوماسية التي تدخل في إطارها المنظمات الدولية وتعرف المنظمات الدولية بأنها عبارة عن هيئة دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية وبالشخصية القانونية الدولية تتفق مجموعة من الدول على إنشائها كوسيلة من وسائل التعاون الاختياري التي يتم بينها في مجال او مجالات معينة يحددها الاتفاق المنشئ للمنظمة^(١).

او يمكن ان نعرفها على انها هيئات تنشئها مجموعات من الدول بإرادتها للإشراف على شأن من شؤونها المشتركة وقد تمنح لها اختصاصات ذاتية تباشرها هذه الهيئات في المجتمع الدولي وفي مواجهة الدول الأعضاء نفسها، وقد تشمل المنظمات الدولية:-

- المنظمات العالمية مثل عصبة الأمم في الماضي والأمم المتحدة في الحاضر.
- المنظمات الإقليمية كجامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي (منظمة الوحدة الأفريقية سابقا).
- المنظمات المتخصصة مثل منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية وغيرها^(٢).

وسنبحث تفاصيل المنظمات الدولية على النحو التالي :-

أولاً :- عناصر قيام المنظمات الدولية .

ثانياً:- شروط تمتع المنظمات الدولية بالشخصية القانونية.

ثالثاً :- طرق التصويت على القرارات في المنظمات الدولية.

(١) د. هادي نعيم المالكي، المنظمات الدولية، الطبعة الـ "أولى"، دار الكتب والوثائق، بغداد، ٢٠١٣، ص ٢٥-٢٦.

(٢) د. عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة الثانية، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢، ص ٢٩٥.

أولاً: - عناصر قيام المنظمات الدولية:-

١- عنصر الدوام :- في هذا العنصر يجب أن يكون للمنظمة الدولية في حال قيامها كيان متميز دائم ومستقر، فالمنظمة الدولية كائن متميز عن الدول التي أسهمت فيه له حياته الخاصة المرتبطة بنشاط الأجهزة التي يتكون منها ويعتمد عليها في تحقيق أهدافه ولا شك ان الوجود المتميز يتطلب قدر معقول من الاستقرار وهذا العنصر يميز بين المنظمة والمؤتمر الدولي لأن المؤتمر الدولي يعقد لمهمة خاصة وينتهي بانتهائها اما المنظمة الدولية فهي تنشأ لتحقيق غرض يتوفر فيه عنصر الدوام.

٢- الإرادة الذاتية:- يجب ان يكون للمنظمة إرادة مستقلة عن إرادات الدولة المشتركة فيها وهذا من مظهر شخصيتها القانونية ، والشخصية القانونية تفرض إرادة مستقلة عن إرادة الأفراد المكونين وتحدد شخصية المنظمة حسب الاختصاصات التي تمارسها والأغلبية التي تصدر بها قراراتها.

٣- الصفة الحكومية:- من المقرر ان المنظمة الدولية تتمتع بالصفة الدولية وان العضوية فيها مقتصرة على الحكومات ومع ذلك فهناك استثناءات ترد على هذا المبدأ كما هو الحال في مجلس اوربا فهو يمثل برلمان وليس حكومات ومع ذلك فقد أدت التطورات الدولية التي تنشأ منظمات لا تدخل الدولة في عضويتها وتعرف بالمنظمات الدولية غير الحكومية أمثال (اتحاد شركات الطيران والجماعات العلمية الدولية)^(١).

ثانياً :- شروط تمتع المنظمات الدولية بالشخصية القانونية:-

١- ان يكون الاعتراف بالشخصية الدولية للمنظمة من قبل الدول الأعضاء أنفسهم.

٢- ان تتمتع المنظمة بإرادة ذاتية خاصة متميزة عن إرادات الدول الأعضاء.

٣- ان يكون للمنظمة أجهزة تعبر عن إرادة المنظمة في تحقيق أهدافها واختصاصاتها.

وعند بحثنا لموضوع الشخصية القانونية للمنظمة الدولية وما يترتب على الاعتراف بشخصيتها من نتائج ان بعضها يتعلق بمجال العلاقات الدولية كحق عقد المعاهدات، وحق المشاركة في تكوين قواعد القانون الدولي العام وحق تحريك دعوى المسؤولية الدولية وحق التقاضي أمام محاكم التحكيم او طلب الفتوى من المحاكم القضائية وحق التمتع بالامتيازات والحصانات، او في مجال العلاقة بالنظم القانونية الداخلية للدول الأعضاء وغير الأعضاء^(٢).

(١) د. هادي نعيم المالكي، المصدر السابق نفسه.

(٢) د. خليل إسماعيل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، ط بلا، دار الكتب والوثائق، بغداد، ١٩٩١، ص ٥٧.

ثالثاً :- طرق التصويت على القرارات في المنظمات الدولية:-

في الواقع يجب الإشارة قبل كل شيء إلى المبدأ السائد الذي ينص على ان للعضو في المنظمة صوت واحد لا فرق في ذلك بين دولة كبيرة ودولة صغيرة وأصوات الأعضاء تعتبر متساوية في القوة وفقاً لمبدأ المساواة القانونية في السيادة بين الأعضاء والعضو لا يجبر على التصويت فله مطلق الحرية في ان يتمتع عنه، كما يحق له ان يرفض القرارات او يوافق عليها تلك هي القاعدة العامة ولكنها ليست مطلقة ويمكن التأكيد على هذه القاعدة على أنها قاعدة (الصوت الواحد للعضو الواحد) هي الخالية في المنظمات السياسية فالمادة (١٨) من ميثاق الأمم المتحدة مثلاً تجعل لكل دولة عضو في هيئة الأمم المتحدة صوتاً واحداً في الجمعية العامة وتعتبر هذه القاعدة تطبيقاً لمبدأ السيادة بين جميع الدول وكل المحاولات التي بذلت لتخلص من هذه القاعدة باءت بالفشل بسبب تمسك الدول لاسيما الصغيرة والمتوسطة منها بأهداف السيادة والمساواة، وهناك قاعدتان عامتان :-

- التصويت بالإجماع

- التصويت بالأغلبية.

أولاً :- صور قاعدة التصويت بالإجماع

١- إجماع جميع الدول التي تتكون منها المنظمة فاذا تختلف دولة او امتنعت عن إعطاء صوتها تعذر صدور القرار.

٢- إجماع الأعضاء الذين يحضرون الجلسة التي يتخذ فيها القرار.

٣- إجماع الأعضاء الذين يشتركون في التصويت^(١).

ثانياً :- صور قاعدة التصويت بالأغلبية

١- جميع دول الأعضاء

٢- او يظم الدول الحاضرة المشتركة في الجلسة.

٣- او الدول المشتركة في التصويت والأغلبية تكون مطلقة أو بسيطة.

(١) د. هادي نعيم المالكي، مصدر سبق ذكره، ص ١٠٧-١٠٩.

الفرع الثاني

الدبلوماسية المتعددة الأطراف المؤقتة

يقصد بالدبلوماسية المتعددة الأطراف المؤقتة دبلوماسية المؤتمرات الدولية والاجتماعية الدولية وهي من الوسائل الجديدة والفعالة السياسية منها القانونية التي تم إيجادها من قبل القانون الدولي لحل الخلافات والنزاعات التي تتم بين الدول فيلاحظ بصفة عامة ان دور الدبلوماسيين اخذ يقل شيئاً فشيئاً لترك المجال للمؤتمرات والاجتماعات الدولية لتعالج الأمور ويمكن ان نتعرف على الاجتماعات الدولية على انها مجموعة من الاجتماعات التي يعقدها أشخاص يمثلون دولهم او منظمات دولية ومن خلالها يقومون بمناقشة مواضيع معينة من أجل الوصول الى حلول بشأنها^(١).

- ويمكن التفريق بين المؤتمرات الدولية والاجتماعات الدولية

قد توجد حاجة مهمة وهي التمييز بينهما ففي القديم كان هناك الاعتقاد السائد لدى الفقهاء ان هناك فروق تميز المؤتمرات الدولية عن الاجتماعات الدولية فالمؤتمرات الدولية على ما اعتقد به هؤلاء الفقهاء تتصف ببعض الخصائص منها أنها أكثر رسمية وأكثر أهمية وعمومية من الاجتماعات الدولية.

وقد اعتقد الفقيه الكلاسيكي فوشيل ويشاركه في الرأي الفقيه دن وبعض الفقهاء على ان المؤتمرات الدولية تضم رؤساء الدول وكبار وزرائهم والسفراء اما الاجتماعات الدولية تضم الوزراء القانونيين والممثلين السياسيين وحتى حديثاً فان بعض الكتاب أمثال جونية ويقف الى جانبه بعض الكتاب، يقول ان الغاية من المؤتمرات إعادة السلم وتوطيد أركانه في حين ان الاتجاهات الدولية ترمي الى صياغة السلم دون نشوب الحرب بين الدول وتعتقد المؤتمرات عادتاً لأسباب سياسية في حين ان الاجتماعات لا تحصر نطاق عملها بالشؤون السياسية فقط بل تتعداها الى شؤون أخرى اقتصادية او اجتماعية او ثقافية وغيرها.

ويستنتج الأستاذ جونية من ذلك ان الاجتماعات اقل أهمية من المؤتمرات لأن الحلول التي تقدمها قد لا تؤدي الى النتيجة المطلوبة وان الاجتماعات الدولية تسبق عادتاً انعقاد المؤتمرات التي تعتبر أبحاثها السياسية أكثر من الأبحاث الاقتصادية او الحقوقية التي تعالجها الاجتماعات والقول ان المؤتمرات أكثر أهمية وذلك لتناولها المواضيع الهامة والرئيسية وان الاجتماعات اقل أهمية لكونها تتناول القضايا العادية

والثانوية هذا ما جاء في سجل المؤتمرات والاجتماعات الدولية وهي حالة ليس مطلقة وان أيدتها آراء بعض الفقهاء والفنيين في الشؤون الدولية،

(١) د. غازي حسن صياريني، الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٢، ص ٢٨١-٢٨٤.

من خلال مثلاً اجتماع فينا لعام ١٩١٥ أطلق عليه مؤتمر بينما أطلق على مؤتمر فرساي لعام ١٩١٩ الذي وضع أسس السلام العالمي بعد الحرب العالمية الأولى اسم اجتماع وليس مؤتمر لأن استخدام كلمة مؤتمر تعتبر بالاجتماعات الكبيرة والهامة والاستثنائية وان استخدام كلمة اجتماع قد تميزت بالاجتماعات العادية^(١).

وفي الواقع ان الفارق بين المؤتمرات الدولية التي مر ذكرها قد تكون صائبة الى حد ما من الناحية النظرية ام من الناحية الخاصة بالتطبيق فهذا لا يؤدي سير الحوادث الدولية في العصر الحديث فأني استعراض عام لهذه الحوادث منذ القرن التاسع عشر الى الوقت الحاضر يبين مثل هذا التمييز يمكن ان يعتبر شكلاً أكثر مما يكون تطبيقاً فالقول ان المؤتمرات الدولية اكثر رسمية وعمومية وأهمية ينقصه الدليل العلمي والعملية ثم ان العبرة ليس بعظمة الغايات النبيلة التي ترمي الى تحقيقها والنتائج.

كما ان في حال الرجوع الى سجل المؤتمرات والاجتماعات الدولية نجد انه يخالف ما جاء فيما سبق فلا نجد بين المؤتمرات والاجتماعات ما هو أكثر رسمية من اجتماعي لاهاي عام ١٨٩٩، وعام ١٩٠٧، وكذلك اجتماعات باريس سنة ١٩١٩ ومن جانبنا لا ينبغي ان نفرق بين الاجتماعات والمؤتمرات الدولية اذا لم يوجد هناك فوارق أصلية تميز بينهما.

ويجدر بنا القول أيضاً ان مصطلح((مؤتمر)) أصبح في الحاضر الاسم الشامل لكل المؤتمرات مهما كان نوعها، وان ما يميز المؤتمرات المهمة عن غيرها من التسميات المقترنة بها، فاذا كان الاجتماع يضم رؤساء الدول الكبار فعندها يسمى بمؤتمر القمة وعندما يعقد المؤتمر لأغراض اقتصادية أو اجتماعية فعندها يسمى مؤتمر اقتصادي او اجتماعي... الخ^(٢).

وفي الواقع هناك أنواع لكل من المؤتمرات والاجتماعات الدولية وسنبحث أنواع كل من:-

أولاً:- أنواع المؤتمرات الدولية .

ثانياً:- أنواع الاجتماعات الدولية.

(١) د.فاضل زكي محمد، مصدر سبق ذكره، ص ٥٥٤-٥٥٥.

(٢) د. سعد بن سليمان العبري، العلاقات الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، الطبعة بلا، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٢٤٧-٢٤٨.

أولاً :- أنواع المؤتمرات الدولية:-

١- مؤتمرات سياسية:- مثل مؤتمر جنيف لعام ١٩٥٨ الذي تمكن من وضع حداً لحرب الهند الصينية.

٢- مؤتمرات فنية:- مثل مؤتمر نيويورك لعام ١٩٥٤ بشأن وضع الأشخاص الذين لا وطن لهم.

٣- مؤتمرات مختلفة:- أي المؤتمرات التي تشتمل على عناصر سياسية وأخرى فنية مثل مؤتمر ميسين عام ١٩٥٥ الذي نتجت عنه فكرة الوحدة الاقتصادية لأوروبا.

٤- المؤتمرات التي عقدت قبل إنشاء المنظمات الدولية التي وضعت دساتير لهذه المنظمات مثل المؤتمر الذي عقد في نيويورك في يونيو/يوليو ١٩٤٦ لوضع دستور لمنظمة الصحة العالمية.

٥- مؤتمرات ذات طابع قانوني :- كالاتتماعات التي تم عقدها عام ١٩٦١ لتنظيم العلاقات الدبلوماسية او كاتتماعات تقنين القانون الدولي.

ثانياً :- أنواع الاتتماعات الدولية:-

في الواقع ان الخبراء الذين كلفتهم عصبة الأمم لتقنين القانون الدولي قد تميزوا في التقرير الذي قدموه بين هذه الاتتماعات.

١- الاتتماعات التي تم عقدها برعاية عصبة الأمم الاتتماعية المستقلة.

٢- الاتتماعات السياسية والاتتماعات غير السياسية:- الاتتماعات السياسية هي المتعلقة بالشؤون الدولية وعلاقاتها فيما بينها على سبيل المثال فيما يخص الاتتماعات غير السياسية تلك التي تبحث في الشؤون الاقتصادية والقانونية والفنية، علماً بأن الكثير من القضايا الاقتصادية ذات طابع سياسي.

٣- الاتتماعات الدبلوماسية والاتتماعات الفنية:- ويؤخذ على هذا التمييز ان جميع الاتتماعات الدبلوماسية لها صفة فنية وان الاتتماعات الفنية بحكم الضرورة لها طبيعة دبلوماسية لا يمكن نكرانها^(١).

(١) د. غازي حسن صياريني، مصدر سبق ذكره، ص ٢٥٨.

(٢) د. محمد المجذوب، التنظيم الدبلوماسي، الطبعة الأولى، بلا، ٢٠١٤، ص ٦٠٥-٦٠٦.

المطلب الثاني

آليات عمل الدبلوماسية متعددة الأطراف ونتائجها

حيث ان من السائد والمتعارف عليه ان المنظمات الدولية هي مؤسسات تتصف بالديمقراطية وغير محددة بمدة زمنية معينة لانتهائها وإيقاف آليات عملها وهذا هو السائد فعلاً في المنظمات الدولية وان صفة الدوام والاستقرار هي صفة ملازمة لها وان للمنظمة إجراءات وآليات عمل تتمكن من خلالها مناقشة المواضيع المطروحة عليها وفق ما تنص عليه معاهدة إنشاء المنظمة وإنها لم تناقش اي موضوع ما لم يثار هذا الموضوع أمامها وغالباً ما يحقق لدولة عضو في المنظمة أو لعدد من الدول حق عرض الموضوعات على المنظمة أو احد أجهزتها.

وفي الواقع قد تسمح معاهدة إنشاء المنظمة للأجهزة التابعة لها بعرض الموضوع على المنظمة وان المنظمات الدولية قد تكون تتمتع بسلطات واسعة وان بعض هذه المنظمات قد تحل محل الدول في ممارسة السلطات العليا في التشريع والقضاء أو الإكراه المسلح وان هذا النوع من المنظمات قد يكون قليل العدد وبصدد ذلك يمكننا ان نبحث الموضوع في الفرعين التاليين :-

- آلية عمل انعقاد المؤتمرات والاجتماعات الدولية ونتائجها.

- آلية عمل اجتماعات المنظمات الدولية وأهم نتائجها.

الفرع الأول

آلية عمل انعقاد المؤتمرات والاجتماعات الدولية ونتائجها

في العادة تتوجه الدولة صاحبة الاقتراح لعقد المؤتمر الدولي تقوم بالدعوة إلى الدول الأخرى للمشاركة في المؤتمر المقترح عقده الذي يعقد عن طريق بعثات دبلوماسية في الخارج اما ان يكون لها مصلحة في هذا الاجتماع او تكون غايتها مجرد حسم خلاف قائم بين دولتين ولاسيما إذا سبق لها وان بذلت في سبيل ذلك وساطتها ومساعدتها الحميدة.

كما ان يرى اوبنهايم اذا كان الهدف من الدعوة الى هذا المؤتمر من أجل تسوية نزاع معين فيجب ان تتوجه الدعوة الى جميع الدول المعنية بذلك وقد جرى العرف الدولي على ان يتم عقد المؤتمر في الدولة صاحبة الاقتراح وتقوم الدولة المضيفة بتوجيه الدعوة الى الدول الأخرى لكي تشارك في أعمال المؤتمر وفي حال توفير الإمكانيات في الدولة صاحبة الاقتراح تقوم الدولة التي ستشارك في المؤتمرات باختيار المدينة التي يعقد به المؤتمر. ويجب ان تكون سهلة الوصول على جميع الوفود وان يكون لها إمكانيات مادية كافية من أجل حسن سير المؤتمر ويجب ان يعقد في دولة لها سياسة غير منحازة وخاصة في المؤتمرات ذات الطابع السياسي.

وفي الواقع يلاحظ منذ القدم اختيار جنيف وباريس ولاهاي وذلك لملائمتها لمثل هذه الاجتماعات والقاعدة العامة يجب ان يتم انعقاد المؤتمر والتحضير له يجب ان يوضع جدول الأعمال حتى لا تواجه الدول الوافدة للمشاركة بعض المشاكل من جراء طرح بعض الأمور والقضايا غير المتوقعة والهدف من التحضير هو تحديد موضوع المشاورات ووضع جدول أعمال مؤقت وتحديد مكان الانعقاد وكذلك تحديد الموضوع ومحل الخلاف من أجل معالجته بطريقة مبدئية وأيضاً لغة المؤتمر^(١).

حيث ان مؤتمر جنيف لوزراء الخارجية عام ١٩٥٨ للنظر في حل برلين شاهد على ذلك ان التقاليد الخاصة بتنظيم جدول الأعمال الموضوع لمناقشتها من قبل الدول المشاركة والدور الذي تستطيع ان تلعبه في كل منها ضل متبعاً بكل احترام من قبل الدول المشاركة في المؤتمرات الدولية المستقلة الى وقت الحاضر وقد يظهر الشعور بعقد مؤتمر دولي مستقل من قبل احد الدول للنظر في قضية مشتركة ولها مساس بالتوازن الدولي ولا بد ان يحظى هذا الشعور بتأييد دولة ثانية على الأقل يعقد ممثلاً الدولتين اجتماعاً بهذا الخصوص من أجل تسوية مسألة عامة ذات طبيعة دولية ويسمى مثل هذا الاجتماع مؤتمر دولي وقد جرت العادة ان يتألف المؤتمر الدولي من ثلاث دول على الأقل.

كما انه لا يوجد اي تقييد في تحديد عدد الدول المشاركة في عقد المؤتمر وان تتم الدعوة عن طريق ممثلين دبلوماسيين في الخارج وإذا زاد عدد الدول المشاركة أكثر من ثلاث دول في عقد المؤتمر فان المؤتمر الدولي يخرج من نطاقه الضيق الى النطاق الواسع وتقوم الدول صاحبة الاقتراح بالدعوة لعقد مثل هذا الاجتماع الدولي العام، وكذلك تقوم بتوجيه الدعوة إلى كافة الدول التي يمسها الموضوع من ناحية ومن النواحي الأخرى قد يصبح عددها أربعين او أكثر فقد تتزايد في هذه الحالة درجة تنظيم المؤتمر^(٢).

في الواقع عندما يلقي اقتراح عقد المؤتمر قبولاً من قبل الدول المدعوة يجب على الدولة الراعية ان تقوم بالاستعدادات اللازمة لها كإجراء الاتصالات للتشاور حول الموضوعات التي سيتم التباحث فيها، لكي يتم التباحث فيها لإدراجها في جدول الأعمال وتحديد مستوى رؤساء الوفود المؤتمرين وتهيئة الوثائق والأدوات اللازمة ووضع جدول الأعمال من قبل الدولة الداعية بعد إجراء المشاورات مع الدول المدعوة.

(١) د. غازي حسن صباريني، مصدر سبق ذكره، ص ٢٨٨-٢٨٩.

(٢) د. سعد بن سليمان العبري، مصدر سبق ذكره، ص ٢٥١-٢٥٢.

كما ان تقوم بتشكيل الوفود حيث تؤدي كل دولة بتشكيل وفدها الذي سيجري باسمها المفاوضات والمباحثات ويتألف الوفد من رئيس ونائب رئيس وعدد من الأعضاء ويختلف من دولة لأخرى حسب تقدير الدول لأهمية المؤتمر وعدد اللجان المنبثقة عنه حيث يتم التركيز على رئيس الوفد الذي يجب ان يكون ذات شخصية قوية ومحترمة ومؤهلات علمية عالية وخبرة واسعة والوفد عادةً يكون معه عدد من المستشارين والخبراء في الشؤون الدولية والقانون الدولي،

كما ان كتاب التفاوض هو الذي يكون الوثيقة الرسمية التي من خلالها يكون ممثل الدولة في المؤتمر الدولي مخولاً قانونياً بالصلاحيات اللازمة أي يمنح حق التفاوض باسم الدولة وتحدد له مدى اختصاصه ويتصدر هذا الكتاب بمرسوم جمهوري أو إرادة ملكية أو قرار من مجلس الوزراء أو من وزير الشؤون الخارجية وقد يزود رئيس الوفد مهما كان مستواه بكتاب تفاوض يتضمن اعتماده ومرافقيه لتمثيل دولتهم وصلاحياتهم فيما يتعلق بالموضوعات الواردة في جدول الأعمال^(١).

وقد تختتم المؤتمرات الدولية بإحدى النتيجتين أما النجاح أو الفشل ويتوقف نجاح المؤتمرات الدولية بشكل عام على مدى تفهم الدول بعضها للبعض الآخر وشعورها جميعاً في الإسهام ببناء صرح سلم واستقرار عالميين ولا يتحقق كل هذا الا اذا قامت كل منها بجهود ايجابية في هذا السبيل وان تستفيد من تجارب الماضي وان تعمل على إزالة العوامل التي وقفت حاجزا بوجه التكاتف والتعاون كالتعصب الأعمى في تنفيذ السياسة الخارجية وسياسة الانعزال وأطماع بعض الدول اتجاه بعضها.

أما في حال نجاح المؤتمر تقوم أعماله بقرارات تتضمن المعاهدات والاتفاقات والتوصيات والوثائق المتعلقة بختام الاجتماعات كمحضر الجلسات والصك الختامي ان محضر الجلسات هو سجل لجميع ما يجري في المؤتمر من اقتراحات وأراء ومناقشات مهمة ومحضر جلسات المؤتمرات الدولية ليس له اي قيمة سياسية او دبلوماسية ومن الوثائق الختامية الخاصة بالمؤتمرات والاجتماعات الدولية بجانب محضر الجلسات وقد قلنا سابقا ان المؤتمرات الناجحة تتوصل الى عدد من القرارات والصك الختامي عبارة عن مجموعة من القرارات التي تم انجازها من قبل مؤتمر دولي ما في صورتها النهائية وان هذه القرارات التي تحظى بتأييد المؤتمرين الاجتماعي التي لا بد أن توقع من قبل الجميع لكي تكتسب صفتها الرسمية، والقاعدة ان توقع الدول عليها بحسب الحروف الأبجدية، أما مكان الشرف فيوضع بحسب التناوب بين الدول^(٢).

(١) د. زيد عبد الله مصباح، مصدر سبق ذكره، ص ١١٩-١٢٠.

(٢) د. فاضل زكي محمد، مصدر سبق ذكره، ص ٥٧٤-٥٧٥.

الفرع الثاني

آلية عمل اجتماعات المنظمات وأهم نتائجها

تمارس المنظمة الدولية اجتماعاتها واختصاصاتها عبر العديد من الإجراءات ووفق ما تنص عليه معاهدة إنشاء المنظمة وبوجه عام ان اغلب المنظمات الدولية تتبع إجراءات عند ممارستها لسلطاتها وهذه الإجراءات سنبحثها في المواضيع التالية:-

١- إثارة الموضوع أمام المنظمة الدولية :-

في الواقع ان المنظمات الدولية لا تناقش اي موضوع ما لم يثار الموضوع أمامها فان معاهدة إنشاء المنظمة هي التي تقوم بتحديد الجهة التي يحق لها طلب عرض القضية موضوع معين وغالبا ما يكون الدولة عضو فيه أو عدد من الدول حق عرض الموضوعات على المنظمة او على احد أجهزتها كما قد تسمح معاهدة إنشاء المنظمة للأجهزة التابعة لها بعرض الموضوع على المنظمة وتكون النتيجة لتطور مهام المنظمات الدولية ويجوز لمن في المنظمة ان يعرض القضية على منظمة ذات اختصاص فيقوم المدعي العام لمحكمة الجنايات الدولية مباشرة التحقيقات من تلقاء نفسه على أساس المعلومة التي يحصل عليها ويكون الحق للأفراد ان يرحبوا ويطلبوا بعرض قضية معينة على المحكمة كما يجوز للأفراد ان يقوموا بعرض قضية على محكمة العدل الدولي.

٢- دعوة المنظمة للاجتماع :-

قبل ان تقوم المنظمة بعقد دورتها السنوية يجب ان تقوم بتحديد الموضوعات التي سوف تعرض على الأعضاء لمناقشتها، أما اذا تطلب عرض القضية قبل او بعد دورة المنظمة السنوية فيتم عرضها طبقاً لما تنص عليه معاهدة إنشاء المنظمة فبعد إشعار المنظمة بقضية معينة يتطلب من رئيس الدورة والأمين العام للمنظمة تحديد وقت معين للاتفاق مع الدول الأعضاء بعد ان تحاط الدول الأعضاء بماهية الموضوع المراد مناقشته وتهيئة مستلزماته والجهة التي طلبت عرض الموضوع وتحديد الجهة التي تقوم بالنظر فيه ووفق اختصاصاتها وبعد القيام بتحديد موعد الاجتماع ومكانه وقد يحضر ممثلو الدول قاعة الاجتماع ويجلس كل منهم في المكان المخصص له، وأول شيء يتخذ بهذا الصدد هو ملاحظة النصاب القانوني التي تتطلبه

معاهدة إنشاء المنظمة، فإن كان عدد الأعضاء الحضور اقل مما هو محدد يؤجل الاجتماع ويقومون بتحديد موعد آخر أما إذا كان الموضوع القانوني للإجماع متحققا يبدأ الأعضاء بمناقشة الموضوع.

٣- مناقشة الموضوع:-

بعد أن يتحقق النصاب القانوني بحضور ممثلي الدول الأعضاء في المنظمة يقومون الأعضاء بمناقشة الموضوع وأول من يبدأ بالكلام هي الجهة التي طالبت بعرض الموضوع على المنظمة، وبعد ذلك يبدأ الأعضاء بالمناقشة بحسب الحروف الأبجدية للدول أو بأسببية طلب الكلام ويتطلب من الجهة التي طلبت مناقشة الموضوع الرد على ممثلي الدول الأخرى^(١).

٤- مراحل اتخاذ القرار والتوصية:-

بعد ان ينتهوا الأعضاء من القيام بمناقشة الموضوع، يعلن من قبل رئيس الجلسة انتهاء المناقشة وبعد ذلك يعلن عن بدء التصويت بما يخص تبني اتخاذ القرار والتوصية او رفض الموضوع، وقد تعد مشاريع متعددة حول الموضوع ويعلن رئيس المجلس عن بدء التصويت وان القاعدة العامة بهذا الصدد هي ان رئيس الجلسة يقوم بطرح المشاريع المقترحة للتصويت فاذا حصل أول مشروع على الموافقة من قبل الأعضاء جميعهم، فان رئيس الجلسة يعلن عن تبني القرار المقترح بالإجماع أما اذا حصل على الأغلبية المطلوبة التي تتطلبها معاهدة إنشاء المنظمة فانه يعلن ايضا على ان تتبنى المنظمة القرار والتوصية المقترحة بالأغلبية اما اذا لم يحصل القرار او التوصية على الأغلبية المطلوبة فعلى رئيس المجلس ان يقوم بالطلب من الدول المعارضة للقرار برفع أيديها، فاذا يوجد بعض ممثلي الدول لم يصوتوا بالقبول أو الرفض فتعتبر هذه الدولة بمثابة الدولة الغائبة حتى وان حضرت التصويت، وبعد ان يطرح عدد الدول التي لم تصوت ايجابيا او سلبيا من العدد الكلي يتضح عما اذا كان القرار قد حصل على أغلبية الدول الحاضرة هذا إذا لم تنص معاهدة إنشاء المنظمة على خلاف ذلك وقد يتخذ القرار بخصوص النص المقترح للمناقشة فينتهي الموضوع عند ذلك اما اذا اتخذ الموضوع على المبدأ دون القيام بتحديد التفاصيل فيتم عقد جلسة أخرى لمناقشة الصيغة النهائية وبعد ذلك يتم التصويت من جديد على النص^(٢).

القيود على سلطات المنظمات الدولية :-

١- سلطات المنظمة الدولية تحددها الوثيقة المؤسسة لها، وان اي تعديل في السلطات يفترض من حيث المبدأ تعديلاً في هذه الوثيقة المؤسسة وهذا الأمر لا يتم الا من خلال الاتفاق بين أطرافها وانطلاقاً من مبدأ

سيادة الدول والتي تفسر النصوص الموضحة لنصوص المنظمة تفسيراً ضيقاً كقاعدة عامة ويجب الالتزام بتجنب التفسير الذي من خلاله فقدت المنظمة الغرض الذي أنشئت من أجله وينبغي تفسير سلطات المنظمة الدولية بالطريقة التي تحقق الأعمال والوظائف التي توصل إلى الأهداف التي من خلالها لا يتوقع اعتراض من جانب أي دولة من الأعضاء على ذلك.

(١) سهيل حسين الفتلاوي، التنظيم الدولي، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٧، ص ٣٢-٣٤.

(٢) د. سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٤.

٢- عدم التدخل في الشؤون التي تكون في صميم الاختصاص الداخلي للدول الأعضاء أي ان كل دولة من الدول الأعضاء تحتفظ بسيادتها وان يكون لها قدراً من السلطات والاختصاصات التي لا يمكن للمنظمات الدولية التدخل فيها.

٣- يشترط عدد كبير من الوثائق المؤسسة للمنظمات الدولية الاجتماع لصدور قراراتها ويرجع الأمر في ذلك الى تمسك الدول بسيادتها وانها ما تزال تحتفظ بحريتها وانها لا تلتزم الا برضاها واشتراط الإجماع ان يكون من شأنه ان تنقيد سلطات المنظمة الدولية وان من غير المتيسر دائماً التوصيل الى إجماع أصوات الدول الأعضاء في خصوص مسألة معينة لإصدار قرار بشأنها^(١).

(١) د. هادي نعيم المالكي، مصدر سبق ذكره، ص ١١٤-١١٦.

المبحث الثاني

التطبيق العملي للدبلوماسية الجماعية (متعددة الأطراف)

تمهيد

يرى فقهاء القانون الدولي العام ان الدبلوماسية هي من صنع العلاقات الأوربية وقد تم التوصل اليها وذلك نتيجة الحروب الدامية بين الدول وقد تم العمل بها من اجل تحقيق السلام بين الدول على الصعيد الخارجي وذلك من خلال عقد الاتفاقيات والاجتماعات والمؤتمرات الدولية من اجل الوصول الى حلول سلمية تضع حد للعداء الخارجي وان الكثير من الدول أصبحت تولي الجانب الدبلوماسي أهمية كبيرة في السنوات الأخيرة وذلك من أجل الحفاظ على أمنها ومصالحها الخارجية.

وفي الواقع اخذ الاهتمام من قبل الرأي العام العالمي بالتصنيفات والتوصيات الخاصة بالسمعة العامة للدول من خلال اي بلد أكثر حباً للسلام مثلاً ، او أفضل بلد للإقامة او المكان الأكثر أماناً او البلد الأكثر جذباً للسياحة والمستثمرين، او حتى البلد الأكثر فشلاً وغيرها من التصنيفات وتوصيفات وهذه لا تطلق على بلد الا ويكون اثر ايجابي او سلبي على ذلك البلد وعلى أكثر من صعيد ومن هنا تأتي الحاجة الماسة للدبلوماسية الجماعية والتي تعرف على نحو متزايد انها الصوت غير الحكومي في العلاقات الدولية وبصدد ذلك سنتناول في هذا المبحث موضوع التطبيق العملي للدبلوماسية الجماعية (متعددة الأطراف) في المطلبين التاليين :-

- الاجتماع الدولي بشأن القضية السورية.

- اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة.

المطلب الأول

الاجتماع الدولي بشأن القضية السورية

عقدت عدة اجتماعات ومؤتمرات بخصوص القضية السورية ومنها مؤتمر جنيف الأول والثاني والثالث الذي عقد بهذا الشأن من اجل حل النزاعات السائدة وهذا المؤتمر هو الذي عقدته كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي في كانون الأول معاً مؤتمر للسلام في الشرق الأوسط، تم عقده لأول مرة في جنيف تحت رعاية الأمم المتحدة وقد عقد بناء على قرار مجلس الأمن رقم ٣٣٨ الذي نص على إجراء المفاوضات من أجل تحقيق السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط.

وقد وافقت الأردن ومصر على المشاركة في المؤتمر، شريطة ان الدول الأخرى تشارك فيه وإلا تجري المفاوضات مع إسرائيل، لقد كان تعليلاً رسمياً للمشاركة في المؤتمر الذي كان الأول من نوعه كان هذا هو الهدف من أجل سحب القوات الإسرائيلية من المناطق التي احتلتها سنة ١٩٦٧ كما ادعنا، اما إسرائيل أعلنت أنها لم تتفاوض مع السوريين الا ان يقوموا بإصدار قائمة الأسرى من الجنود الإسرائيليين الذين أخذوهم خلال حرب يوم الغفران (١٩٧٣) وان يفسحوا المجال لزيارتهم أمام الصليب الأحمر في الحين نفسه رفضت سوريا المشاركة مبدئياً .

اما الدول العربية المشاركة طالبت بمشاركة فرنسا وبريطانيا في المفاوضات لكن إسرائيل والدول الكبرى رفضت ذلك، وقد عقدت الجلسة الافتتاحية لمؤتمر جنيف في ديوان الجلسات داخل قصر الأمم المتحدة في ٢١/كانون الأول ١٩٧٣، ترأس المؤتمر كورت فلدهم الأمين العام للأمم المتحدة جنب الى جنب وزراء الخارجية للدولتين الكبيرتين وقد رفض مصر والأردن الجلوس مع إسرائيل الى الطاولة المستديرة في نفس الوقت فقد جلست الوفود على حدة^(١).

ومن هذا النوع من المؤتمر عقد مؤتمر جنيف الثاني بخصوص القضية السورية وبصدد ذلك سنبحث هذا الموضوع في فقرات التالية:-

أولاً:- مفهوم مؤتمر جنيف الثاني:- هو عبارة عن مؤتمر دولي مقترح تدعمه الأمم المتحدة تم عقده في مونترو السويسرية الهدف منه هو إنهاء الأزمة السورية وذلك من خلال الجمع بين المعارضة والحكومة السورية والعمل على المناقشة من أجل تشكيل حكومة انتقالية في سوريا مع صلاحيات تنفيذية كاملة لقد كان هناك دور كبير لمبعوث الأمم المتحدة للسلام الأخضر الإبراهيمي في التحضير لانعقاده بالتعاون وثيق مع الولايات المتحدة وروسيا.

(١) علي محافظة، العرب والعالم المعاصر، الطبعة الثانية، المنهل، بيروت ٢٠١٣، ص ٢٠١.

رفض الائتلاف الوطني لقوى المعارضة والثورة السورية المشاركة في المؤتمر دون ضمانات بان الأسد سيتخلى عن السلطة لكن هناك ضغوط من حلفائه الغربيين والعرب جعلته يوافق على المشاركة^(١).

ثانياً :- أهداف المؤتمر:

أ- الأهداف المعلنة:- يهدف مؤتمر جنيف ٢ الى الجمع بين وفد يمثل الحكومة السورية وآخر يمثل المعارضة السورية معاً لبيان كيفية تنفيذ بيان جنيف الأول الصادر في ٣٠ يونيو ٢٠١٢ "الحكومة الانتقالية" وإنهاء الحرب وبدء العمل حول تأسيس الجمهورية السورية الجديدة وهو يمثل حصيلة تفاهم دولي تم التوصل إليه في جنيف الأول^(٢).

ب- أهداف مؤتمر جنيف الثاني الغير معلنة :-

- أمريكا

تسعى أمريكا لتأسيس نظام جديد يقبل بوجود ثنائية ولكنه يبقى على ميزات لصالح أمريكا، تقسيم العالم إلى مناطق نفوذ وهي (مناطق نفوذ أمريكية تشمل منطقة الخليج ومنطقة شرق آسيا، منطقة نفوذ روسية وهي منطقة البحر المتوسط إلى حدود ليبيا، منطقة نفوذ أوربية أفريقية الغربية وتشمل ليبيا وتونس والمغرب، منطقة نفوذ صينية تشمل أفريقيا الشرقية بالإضافة الى جزء من شرق آسيا الصينية)، وقد اعتبر باقي الدول ضمن المجتمع الحر الذي يتم التدخل في شؤونه الداخلية، وتحاول أمريكا الحصول على الاعتراف يهود إسرائيل والتعامل معهم كالفاتيكان على انها دولة عالمية^(٣).

- روسيا

تحاول روسيا من خلال مؤتمر جنيف ٢ تنطلق إلى عالميتها بان تفرض مناطق نفوذ لا يحق لأحد التدخل بها وتعتبر ان هدف مؤتمر جنيف سيكون القضاء على الإرهاب في المنطقة وهذا شرط أساسي للمؤتمر فعلى الحكومة والمعارضة التعهد بالقضاء على جبهة النصرة وكامل المرتزقة، تعتبر روسيا ان أوروبا ضمن مجالها الحيوي وبالتالي فهي ستسعى لفك ارتباطها مع أمريكا، وانطلاقاً من البند الأول فروسيا تعتبر

البحر الأبيض ضمن مجالها الأمني، وتحاول اعتبار القانون الدولي وضع بضغوط أمريكية ويجب إعادة تشكيل الأمم المتحدة وسوف تسعى مع الصين الى إلغاء التدخل الخارجي بكل قوانين الأمم المتحدة وكذلك السيطرة والإشراف على أماكن الطاقة الرئيسية في العالم وتحكم بالاقتصاد العالمي.

(١) محمد ربيع، مؤتمر جنيف واحتمالات السلام، ط١، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، ١٩٧٧، ص٧٧.

(٢) احمد أبو الغيط، شاهد على الحرب والسلام، ط١، دار الفكر العربي، بيروت، بيروت ٢٠١٣، ص٢٠٠.

(٣) خاني عبد الله فكري، مهمات سياسية دبلوماسية سورية وخفاياها السرية ، دار النفائس، دمشق ، ٢٠١٤ ، ص٥٤.

ثالثاً :- الخلافات حول مؤتمر (جنيف ٢) :-

لقد حظي مؤتمر جنيف الثاني بمشاركة من قبل كل من النظام السوري و "ائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية" وهو مظلة سياسية تجمع أهم مكونات المعارضة السورية، وذلك برغم انسحاب المجلس الوطني السوري، اكبر كتل الائتلاف ،من الائتلاف احتجاجاً على استمرار النظام بممارسة سياسة العنف في سوريا بموازاة المفاوضات المزمعة وكان قد رفض سابقاً المشاركة في(جنيف ٢) من دون أي ضمانات واردة باستبعاد الأسد من أي حكم مستقبلي في سوريا، لكنه عدل عن رفضه تحت ضغوط دولية وعربية وقد قاطع نحو ثلث أعضاء الائتلاف التصويت الذي جرى في اسطنبول لحضور المؤتمر لاعتقادهم بان نشطاء المعارضة والمقاتلين داخل سوريا يرفضون تفويض الائتلاف بالمشاركة في المؤتمر اما رئيس الائتلاف احمد الجربا فقال ان مشاركة الائتلاف في(جنيف ٢) لا تعني بأي كلاً أنه سيساوم على أي من أهدافه (وأولها تنحية القاتل عن السلطة)^(١).

فضلاً عن المجلس الوطني السوري رفضت لجنة التنسيق الوطنية، وهي من قوى المعارضة في الداخل المشاركة في جنيف الثاني فيما أعلنت القوى الكردية رغبتها في إرسال وفد للمشاركة في جنيف على الا يكون جزءاً من وفد الائتلاف المعارض ميدانياً ، وكذلك أعلن المجلس العسكري الأعلى للجيش السوري الحر رفضه المشاركة في (جنيف ٢) لغياب اي ضمانات بتنحي الأسد عن السلطة، ومن جانبها حذرت (الجهة الإسلامية السورية) وهي تحالف قوى من الجماعات الإسلامية المقاتلة، انها ستعتبر المشاركة في جنيف بمثابة خيانة .

خلال محادثات جنيف ٢ ، طرح كل من الأطراف المشاركة وجهة نظر في المؤتمر ، وقد أدى الإبراهيمي دوراً بارزاً في تدوير زوايا الخلاف، وفيما اتجهت المفاوضات في بدايتها الى البحث نقطتين أساسيتين هما (الإرهاب) والحكومة الانتقالية، واختلف الطرفان حول عدد من النقاط، منها ان النظام السوري انه لن يقوم بتسليم السلطة لأي طرف، وقد جاء في بيان صدر عن وزارة الخارجية السورية ان الرئيس السوري

بشار الأسد أرسل ممثليه الى جنيف لتحقيق مطالب الشعب السوري وأولها القضاء على الإرهاب، وذلك في غمز من مصداقية النشاط الميداني للمعارضة وقد جاء في البيان انتقاد موقف كل من بريطانيا وفرنسا لأنهم أعلنوا ان الأسد ليس له دور في مستقبل سوريا، أما الأسد فقد قال في مقابلة أجراها قبل ثلاث أيام من انعقاد المؤتمر ان هناك احتمالا كبيرا لترشيحه لفترة رئاسية ثالثة في الانتخابات المقبلة، وقد كان مستبعد فكرة تقاسم السلطة مع المعارضة^(٢).

(١) نظام شرابي، أمريكا والعرب: السياسة الأمريكية في الوطن العربي في القرن العشرين، ط٣، رياض الريس للكتب، دمشق، ٢٠١٣، ص ١٢٠-١٢١.

(٢) بطرس غالي بطرس، مجلة السياسة العالمية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ٢٠١٢، العدد ١١٧-١١٨.

رابعا :- الدول التي شاركت في المؤتمر :-

شاركت في المؤتمر أكثر من أربعين دولة، ومنظمة، ووفد عن المعارضة، وتم سحب الدعوة التي تم توجيهها لإيران بسبب عدم موافقتها على جنيف الأول ومن الدول المشاركة (أمريكا وروسيا) الدولتين الراعيتين وقد أعربت موسكو على لسان وزير خارجيتها عن أسفها لغياب إيران عن المؤتمر ووصف سيرغي لافروف هذا الغياب ب الخطأ لكنه ليس كارثة، وقد كان سبب اعتراض كل من الولايات المتحدة الأمريكية والجيش السوري الحر على أي مشاركة لإيران وقد اضطر الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون الى سحب دعوة إيران لحضور المؤتمر لأن لإيران لم تكن تدعم الاتفاق الذي تم التوصل اليه في جنيف الأول حول الانتقال السياسي السلمي في سوريا^(١).

اما فيما يتعلق في الدول المشاركة فقد كان عددها ثمانية وثلاثون دولة ومن هذه الدول التي كان لها دور أساسي في هذا المؤتمر هي كل من (روسيا، أمريكا، السعودية، الصين، تركيا، الأردن، الإمارات، العراق، لبنان) وهناك أيضا دول أخرى ومن هذه الدول فرنسا قطر كندا وغيرها.

اما المنظمات الدولية المشاركة في مؤتمر جنيف الثاني هي كل من^(٢) :-

١- الأمم المتحدة.

٢- جامعة الدول العربية.

٣- الاتحاد الأوروبي.

٤- منظمة المؤتمر الإسلامي.

خامسا :- قرار مجلس جامعة الدول العربية بخصوص مؤتمر جنيف الثاني :-

قرار مجلس الجامعة بشأن التطورات التي مر بها الوضع في سورية والجهود الدولية والمسااعي العربية المبذولة لعقد مؤتمر جنيف الثاني، اذ يؤكد على موقفه الثابت بالحفاظ على وحدة سورية واستقرارها وسلامة أراضيها، وبصدد ذلك سنبحث قرارات المجلس:

(١) مصطفى بكري، سقوط الإخوان، ط ١، المسار اللبنانية، بيروت، ٢٠١٤، ص ٣٢٤.

(٢) محمد ربيع، مؤتمر جنيف واحتمالات السلام، مصدر سبق ذكره، ص ٨٠.

(٣) وكالة رويترز الإخبارية العالمية، بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣.

١- التأكيد على الموقف العربي الداعم للائتلاف الوطني السوري والتشديد على الموقف العربي المطالب بضرورة توفير الضمانات الدولية اللازمة كرامة وإنجاح مسار الحل السلمي والتفاوضي في مؤتمر جنيف الثاني.

٢- دعوة جميع أطراف المعارضة السورية الى التجاوب مع الجهود المبذولة لعقد مؤتمر جنيف الثاني والتعجيل بتشكيل وفد لها برئاسة الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية للمشاركة في هذا المؤتمر.

٣- دعم مهمة السيد الأخضر الإبراهيمي الممثل الخاص المشترك وما يقوم به من جهود وكذلك التأكيد على ضرورة تضافر الجهود ومواصلة المسااعي العربية والدولية لضمان عقد المؤتمر بأقرب وقت.

٤- التأكيد على مواصلة الجهود العربية واستمرار الدور المحوري الذي تضطلع به جامعة الدول العربية في معالجة الأزمة السورية وكذلك تكثيف التشاور والتنسيق مع الأمم المتحدة والممثل الخاص المشترك وأيضا مع الأطراف الإقليمية والدولية المعنية للقيام بالتحضير الجيد لمؤتمر جنيف الثاني ورعايته وإنجاح أعماله وتقديم الدعم والمساندة لوفد المعارضة في المؤتمر.

٥- إبقاء المجلس في حال انعقاد دائم لمتابعة المستجدات^(١).

سادسا :- نتائج جنيف الثاني

فشل جنيف الثاني وقد قدم اعتذاره المبعوث الدولي الى سورية الأخضر الإبراهيمي وأعرب عن عدم تحقيق شيء في المفاوضات ومرجعا ذلك لرفض النظام السوري مناقشة بند هيئة الحكم الانتقالي، وكان ذلك في مؤتمر صحفي عقده بعد الجلسة التي تعد الأقصر في مفاوضات جنيف الثاني.

وقال الإبراهيمي لن وفد النظام السوري أصر على مناقشة الإرهاب اما المعارضة فقد أصرت على مناقشة هيئة الحكم الانتقالية مشيرا إلى إن وفد النظام قام برفض مناقشة ثلث ما جاء في أجندة التفاوض^(٢).

(١) هيثم كيلاني، الإستراتيجية العسكرية للحرب العربية الإسرائيلية، ١٩٤٨-١٩٨٨، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، دمشق، ٢٠١٤، ص ٧٦.

(٢) د. عبد الله حنا، الأحزاب السياسية في القرن العشرين، ط ١، دار القطب المحدودة، دمشق، ٢٠١٣، ص ٢١.

سابعاً :- سبب فشل مؤتمر جنيف الثاني

يرجع سبب فشل المؤتمر الى ان الطرفين الرئيسيين لديهما أهداف متناقضة تماماً، حيث ان الحكومة السورية أكدت مراراً ان مسألة رحيل الأسد عن السلطة ليس محلاً للتفاوض، أما الائتلاف المعارضة الذي نص عليها في مؤتمر جنيف الأول.

لقد اتهم وزير الخارجية الأمريكي جون كيري نظام الأسد بعرقلة مفاوضات السلام في جنيف بعد فشل الجولة الثانية من جنيف الثاني، وكذلك اعتبر كيري ان مفاوضات جنيف بين ممثلي الحكومة السورية والمعارضة قد علقت داعياً دمشق الى القيام بالضغط على النظام السوري لحدثه في المفاوضات ولأساليبه الوحشية على الأرض^(١).

(١) محمد فوزي، حرب أكتوبر ١٩٧٣، دراسة ودرس، ط٢، الكرامة، سورية، ٢٠١٤، ص ١٨٥.

المطلب الثاني

اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة

تمهيد

ان المقصود بالجمعية العامة للأمم المتحدة هي الجهاز العام للمنظمة الدولية وان هذا الجهاز يتكون من جميع أعضاء المنظمة وانطلاقاً من هذا فهو يتمتع بجملة من الاختصاصات وكذلك الخصائص الخاصة به التي جعلت من الجمعية مركزاً للإشراف والمراقبة كما قد تجعل منها منبراً لإعلان الأمم ولشرح الآمال.

وفي الواقع ان الجمعية العامة هي الجهاز الوحيد من أجهزة الأمم المتحدة الذي يتكون من جميع الدول الأعضاء وان عضوية الجمعية هي مقر لجميع الدول دون تمييز او تفرقة بين دولة كبيرة ودولة صغيرة وقد كانت على خلاف الحال مع مجلس الأمن.

وقد تجتمع الدول الأعضاء في الجمعية العامة في أدوار انعقاد عادية وفي ادوار انعقاد سنوية خاصة وذلك يكون حسب ما تدعى اليه الحاجة وقد يقوم بالدعوة الى ادوار الانعقاد الخاصة الأمين العام بناءً على طلب مجلس الأمن او أغلبية أعضاء الأمم المتحدة وقد يكون للجمعية ادوار انعقاد عادية وكذلك ادوار انعقاد غير عادية^(١)، وبصدد ذلك سنبحث هذا الموضوع في الفقرات التالية.

(١) د. هادي نعيم المالكي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٠٦-٢٠٧.

- إجراءات العمل في الجمعية العامة

١- أدوار انعقاد الجمعية العامة:-

وفقا للمادة الأولى من اللائحة الداخلية للجمعية العامة تعتمد الجمعية العامة دورتها العادية سنوياً في الثلاثاء الثالث من شهر سبتمبر من كل عام، وقد تجتمع الجمعية العامة ايضاً في دور انعقاد غير عادي اذا دعت الحاجة الى ذلك، وان ذلك قد قرر في دورة سابقة، وان ذلك يكون في التاريخ الذي تم تحديده من قبل الجمعية العامة (المادة ٧ من اللائحة الداخلية) او إذا تم الطلب من مجلس الأمن او أغلبية الدول الأعضاء في الجمعية العامة وان ذلك يكون خلال خمسة عشر يوماً من حال وصول طلب عقد الدورة غير العادية الى الأمين العام، ما لم يكن طلب عقدها مستنداً الى قرار الإتحاد من أجل تحقيق السلم، وفي هذه الحالة يتم عقد الدورة خلال أربع وعشرون ساعة من طلب عقدها الى الأمين العام (المادة ٢٠ من الميثاق، والمادة ٨ من اللائحة الداخلية).

٢- إعداد جدول الأعمال :- ان جدول الأعمال يتم إعداده من قبل الأمين العام للمنظمة وقد يكون مؤقت الدورة العادية، ويقوم بإحضار الدول الأعضاء به قبل الموعد المحدد لبدء الدورة العادية بستين يوماً على الأقل (المادة ١٢ اللائحة الداخلية) وان جدول الأعمال المؤقت وفق المادة ١٣ يتضمن المسائل التالية:-

(١) تقرير الأمين العام عن الأنشطة الخاصة بالمنظمة.

(٢) تقارير الفروع الأخرى للمنظمة، وكذلك الفروع الثانوية، والوكالات المتخصصة التي تنص عليها اتفاقيات الوصل وبين الأمم المتحدة على تقديم مثل هذه التقارير.

(٣) المسائل التي تقرر إدراجها في جدول الأعمال خلال دور انعقاد سابق.

٤) المسائل التي تقوم باقتراح الفروع الرئيسية الأخرى التي تدرج في جدران الأعمال .

٥) المسائل التي تقوم احد الدول الأعضاء إدراجها في جدول الأعمال.

٦) المسائل المتعلقة بميزانية العام المالي المقبل، وكذلك الحسابات الختامية للسنة المنصرمة.

٧) المسائل التي يرى الأمين العام ان من الضروري ان يتم عرضها على الجمعية العامة.

٨) المسائل التي يتم اقتراحها من قبل دولة غير عضو تقوم بعرضها على الجمعية العامة تطبيقاً لنص المادة ٢/٣٥ من الميثاق^(١) .

(١) د. عبد الكريم عوض خليفة، قانون المنظمات الدولية، دار الجامعة الجديدة، بلا، ٢٠٠٩، ص ٩٢-٩٣.

٣- التصويت في الجمعية العامة :-

لقد بينت المادة الثامنة عشر من الميثاق والموارد الرابعة والثمانين الى السابعة والتسعين من اللائحة الداخلية قواعد التصويت في الجمعية العامة .

ويتوضح لنا من المادة الثامنة عشر من الميثاق عدة أمور هي :-

الأول :- ان لكل عضو في الأمم المتحدة صوت واحد في الجمعية العامة.

الثاني :- تصدر الجمعية العامة قراراتها في المسائل الهامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين الذين يقومون بالمشاركة في التصويت، وتشمل هذه المسائل:

١- التوصيات التي تخص حفظ السلم والأمن الدولي (المادة ١١).

٢- انتخاب أعضاء مجلس الأمن غير الدائمين (المادة ٢٣).

٣- أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ٦١).

٤- انتخاب أعضاء مجلس الوصاية قد يكون وفق حكم الفقرة الأولى (ج) من المادة ٨٦.

٥- قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (المادة ٤/٢).

٦- وقف الأعضاء عن مباشرة حقوق العضوية والتمتع بمزايا (المادة ٥) .

٧- فصل الأعضاء (المادة ٦).

٨- المسائل المتعلقة بخصوص سير الوصاية (الفصلين الثاني عشر والثالث عشر من الميثاق).

٩- المسائل التي تخص الميزانية (المادة ١٧).

الثالث :- يتعلق بالمسائل الأخرى التي لم يتم الإشارة إليها، وقد تصدر بأغلبية الأعضاء المشتركين في التصويت^(١).

(١) د. عبد الكريم عوض خليفة، نفس المصدر، ص ٩٤-٩٥.

هناك دورات عديدة تم عقدها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة وبصدد ذلك ستبحث الدورة ٦٥ في هذا الموضوع .

ان الدورة ٦٥ للجمعية العامة للأمم المتحدة افتتحت يوم ١٥ أيلول في نيويورك وقد تم انتخاب جوزيف دايس رئيس سويسرا الأسبق رئيساً لها^(١) .

وقد شدد جوزيف دايس في كلمة تم إلقائها أثناء مراسم افتتاح الدورة على انه سوف يبذل كل ما في وسعه من اجل ان يكون عمل الدورة فعالاً، وقال "كثيراً ما يرددان هيئة الأمم المتحدة وجميعيتها العامة لا تمتلك إمكانيات واقعية وقدرة كافية وتتحول الى منصة لإلقاء الخطابات لكنني آمل بان تبين الدورة ٦٥ عكس ذلك"، وأضاف قائلاً " لدينا التزامات لا بد من تنفيذها"^(٢).

وان حسب قوله ان المشاكل التي تواجهها الأسرة الدولية كبيرة، وأنها بحاجة الى إيجاد حل وبرز جوزيف مهام الدورة المعقودة منها استئصال الفقر والمجاعة ومكافحة الأمراض وتحسين البيئة على كوكبنا، وقال ان هذه المهام قابلة للتنفيذ.

ويذكر ان قمة مراجعة أهداف تطوير الألفية ستعقد في مقر الأمم المتحدة في ٢٠-٢٢ أيلول قبل بدء المناقشات السياسية العامة التي ستجري في فترة ما بين ٢٣ و ٣٠ أيلول الجاري وكان الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة بان كي مون قد أعلن في وقت سابق، ان من المتوقع يشارك ١٣٩ رئيساً للدول والحكومات في المناقشات السياسية العامة، ويت رأس سيرغي لافروف وزير الخارجية الروسي الوفد الروسي الى الجمعية الوطنية العامة.

وقد القى كل من رؤساء البرازيل والولايات المتحدة وإيران وفنزويلا وجورجيا وكازاخستان وأوكرانيا ورئيس مجلس الدولة الصيني ورئيس الوزراء البريطاني كلمات في هذه الدورة، بالإضافة الى قمة أهداف تطوير الألفية والمناقشات السياسية عقد ٢٤ سبتمبر/ أيلول في مقر المنظمة نيويورك اجتماع عالي المستوى لمناقشة موضوع تنشيط عمل مؤتمر نزع السلاح ودفع عملية المحادثات المتعددة الجوانب في هذه المسألة^(٣).

(١) لى عبد الباقي محمود العزاوي، القيمة القانونية لقرارات مجلس الأمن الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٨، ص ٢٠٧.

(٢) طارق حسن، الحالة الاجتماعية، ٢٠١٠-٢٠١١، تقرير حول السياسات العمومية الاجتماعية بالمغرب، المجلة المغربية للسياسات العمومية، ٢٠١١.

(٣) بطرس غالي بطرس، السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، مصر، ١٩٦٦، ص ٦٥.

والجدير بالذكر ان الجمعية العامة تعتبر هيئة استشارية لدى الأمم المتحدة، وإنها تتألف من ممثلي كافة الدول الأعضاء حيث لكل دولة صوت واحد، وضمنت الجمعية العامة خلال السنوات الستين من تاريخها بتوسيع دائرة موضوع المناقشات.

وان الجمعية العامة تعمل على حل مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الإرهاب والفساد وتهريب المخدرات وانتشار مرض نقص المناعة وحماية الأطفال والنساء وترويج المبادئ الديمقراطية الرئيسية.

وقد قامت الجمعية بأخذ قرارات في أهم القضايا فيما يخص السلام والأمن وقبول الأعضاء الجدد بموافقة ثلثي أعضائها، أما المسائل الأخرى فيتم تبنيها بأغلبية عادية ٥٠% من الأصوات(١).

وقد عملت الدورات فيها في فترة من سبتمبر/ أيلول حتى ديسمبر كانون الأول من كل عام أما بعدها فيمكن عقد جلسات استثنائية إذا اقتضى الأمر ذلك .

(١) بطرس غالي بطرس، نفس المصدر، ص ٦٥.

الخاتمة

لقد توصلت دراستنا حول موضوع الدبلوماسية الجماعية (متعددة الأطراف) إلى استنتاجات يمكن إجمالها على النحو التالي :-

أولاً :- ان الدبلوماسية الجماعية هي الدبلوماسية الحديثة التي تتم بين مجموعة من الدول سواء عن طريق المؤتمرات والاجتماعات الدولية او من خلال المنظمات الدولية وانها على عكس الدبلوماسية التقليدية التي تتم بين دولتين أي ان المفاوضات تتم بين طرفين وان قراراتها غالبا ما تخص العلاقات بينهما، اما الدبلوماسية الجماعية ساعدت على لقاء عدد كبير من الدول ومن خلالها تمكنوا من المشاركة في منظمات عالمية وعملوا على تحقيق مصالح الدول الأعضاء.

ثانياً :- ان الدبلوماسية الجماعية عملت على عقد الكثير من المؤتمرات والاجتماعات الدولية من أجل وضع قواعد عالية للسلام وأخذت تتطرق إلى جميع نواحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها من أجل بناء سلم عالمي بطريقة ايجابية.

ثالثاً :- إن الدبلوماسية الجماعية في المنظمات الدولية وان كانت تنطلق في إطار عالمي إلا إن طبيعتها الأساسية تتمثل في التعاون والتفاهم ما بين الدول الأعضاء في المنظمة والهدف من ذلك هو تحقيق التكامل بينهم.

رابعاً :- وضمن إطار الدبلوماسية الجماعية عملت عدد من الدول إلى عقد مؤتمرات دولية ومن هذه المؤتمرات مؤتمر جنيف الأول والثاني والثالث الذي كان الهدف من هذه المؤتمرات هو تحقيق السلام في الشرق الأوسط، وكان من هذه المؤتمرات مؤتمر جنيف الثاني الذي عقد بشأن القضية السورية والذي عمل على إنهاء الحرب وتأسيس الجمهورية السورية.

خامساً :- قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بعقد العديد من الدورات والتي تندرج في إطار الدبلوماسية الجماعية حيث عملت الأمم المتحدة على إيجاد حلول للمشاكل التي تواجه الدول الأعضاء ومن هذه الدورات الدورة ٦٥ الذي عملت على إيجاد حلول للمشاكل التي تواجه الأسرة الدولية والعمل على استئصال الفقر والمجاعة ومكافحة الأمراض وتحسين البيئة الخاصة بالدول.

المصادر

- القرآن الكريم

- الكتب

- د.زيد عبد الله مصباح، الدبلوماسية، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت، ٢٠٠١.

- د.فاضل زكي محمد، الدبلوماسية في عالم متغير، دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٩٢.

- د. هادي نعيم المالكي، المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، دار الكتب والوثائق، بغداد، ٢٠١٣.

- د.عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة الثانية، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢.

- د. خليل إسماعيل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، الطبعة بلا، دار الكتب والوثائق، بغداد ١٩٩١.

- د. غازي حسن صباريني، الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٢.

- د. سعد بن سليمان العبري، العلاقات الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، الطبعة بلا ،دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٦.
- د. محمد المجذوب، التنظيم الدبلوماسي، الطبعة الأولى، بلا ، ٢٠١٢.
- سهيل حسين الفتلاوي، التنظيم الدولي، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان، ٢٠٠٧.
- علي محافظة، العرب والعالم المعاصر، الطبعة الثانية، المنهل، بيروت، ٢٠١٣.
- محمد ربيع، مؤتمر جنيف واحتمالات السلام، الطبعة الأولى، مركز الدراسات، والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ١٩٧٧.
- احمد أبو الغيظ، شاهد على الحرب والسلام، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، بيروت، ٢٠١٣.
- خاني عبد الله فكري، مهمات سياسية ودبلوماسية سورية وخفاياها السرية ، الطبعة الأولى، دار النفائس، دمشق، ٢٠١٤.
- نظام شرابي، أمريكا والعرب: السياسة الأمريكية في الوطن العربي في القرن العشرين، الطبعة الثالثة، رياض الرئيس للكتب، دمشق، ٢٠١٣.
- مصطفى بكري، سقوط الإخوان ، الطبعة الأولى، المسار، اللبنانية، بيروت، ٢٠١٤.
- هيثم كيلاي، الإستراتيجية العسكرية للحرب العربية الإسرائيلية ١٩٤٨ - ١٩٨٨، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، دمشق، ٢٠١٤.
- عبد الله حنا، الأحزاب السياسية في سوريا القرن العشرين، الطبعة الأولى، دار القطب المحدودة، دمشق، ٢٠١٣.
- محمد فوزي ، حرب أكتوبر ١٩٧٣ : دراسة ودروس، الطبعة الثانية، الكرامة، سوريا، ٢٠١٤.
- د. عبد الكريم عوض خليفة، قانون المنظمات الدولية، دار الجامعة الجديدة، بلا، ٢٠٠٩.
- لمى عبد الباقي محمود العزاوي، القيمة القانونية لقرارات مجلس الأمن الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٨.
- بطرس غالي بطرس، السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، مصر، ١٩٦٦.

المجلات :-

- بطرس غالي بطرس، الحالة الاجتماعية ٢٠١٠ - ٢٠١٥: تقرير حول السياسات العمومية الاجتماعية بالمغرب، المجلة المغربية للسياسات العمومية، ٢٠١١.

- بطرس غالي بطرس ، مجلة السياسة العالمية ، مؤسسة الاهرام ، القاهرة ، ٢٠٠٢ ، العدد ١١٧-١١٨ .

القنوات :-

- وكالة رويترز الإخبارية العالمية، بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣.